الغين المعجمة وكسر الراء صلة شاكي وفتحها صلة يضمن مالا زائدا على قدر أجرة الرسول الذي يجلبه للقاضي إن ظلم الشاكي في شكواه بأن وجد حاكما منصفا واشتكاه إلى الظالم عالما بأنه يتجاوز الحد الشرعي ويغرمه زائدا عما يلزمه غرمه وبه أفتى بعض شيوخ ابن يونس ومفهوم إن ظلم أنه إن لم يظلم في شكواه بأن لم يمكنه أخذ حقه إلا بشكواه للظالم فلا يغرم الزائد على قدر أجرة الرسول ويغرم أجرته فقط لأنها على الطالب أو يضمن الشاكي لمغرم الظالم الجميع أي جميع ما غرمه الظالم للمشكو ابن يونس به أفتى بعض شيوخنا وإن لم يظلم في شكواه فلا يضمن شيئا أصلا أو لا يضمن للشاكي شيئا مطلقا وإن ظلم في شكواه وإن أثم وأدب إن ظلم وعليه كثير في الجواب أقوال ثلاثة ق ابن يونس اختلف في تضمين من اعتدى على رجل فقدمه إلى السلطان والمعتدي يعلم أنه إذا قدمه إليه يتجاوز في ظلمه ويغرمه ما لا يجب عليه كثير منهم عليه الأدب وقد أثم وكان بعض شيوخنا يفتي في مثل هذا إذا كان هذا الساعي إلى السلطان الظالم أو العامل وهو ظالم له في شكواه فإنه ضامن لما أغرمه الوالي بغير حق وإن كان الساعي مظلوما ولم يقدر أن ينتصف ممن ظلمه إلا بالسلطان فشكاه فأغرمه السلطان وعدا عليه ظلما فلا شيء على الشاكي لأن الناس يلجئون من الظلمة إلى السلطان ويلزم السلطان متى قدر عليه رد ما أغرم الشاكي ظلما وكذلك ما أغرمت الرسل إلى المشكي وهو مثل ما أغرمه السلطان أو الوالي يفرق فيه بين ظلم الشاكي وعدمه وكان بعض أصحابنا يفتي بأن ينظر إلى القدر الذي لو استأجر الشاكي رجلا في إحضار المشكي فذلك على الشاكي على كل حال وما زاد على ذلك مما أغرمته الرسل فيفرق فيه بين الظالم والمظلوم حسبما قدمناه غ زائدا مفعول يضمن وفاعل ظلم الشاكي ومفهوم الشرط إن لم يظلم لم يغرم زائدا على قدر أجرة الرسول فقط قوله أو الجميع أي أو يضمن إن ظلم جميع المغرم من قدر أجرة الرسول والزائد ومفهوم الشرط أنه إن